

أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَا أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَنْضَرُ  
 وَلَا تَنْفَعُ وَلَا تَنْفَعُ وَلَا أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْتَلِمَكَ مَا  
 أَسْتَلِمْتُكَ فَأَسْتَلِمَهُ ثُمَّ قَالَ كَمَا لَنَا وَ  
 لِلرَّمْلِ إِنْ مَأْكَاكَ رَأَيْتَا بِهِ النَّسْرَ كَيْفَ  
 وَقَدْ أَهْلَكَهُمُ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ شَيْءٌ صَغِيرٌ  
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا يُحِبُّ  
 أَنْ تَزُوكَهُ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ نَائِلِي  
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ بِنِ عُمَرَ رَضِيَ  
 اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ مَا تَرَكْتُ أَسْتَلِمَ  
 هَدْيَ الرُّكْنَيْنِ فِي سِنَّةٍ وَلَا رِجَالٍ

ه  
رسول الله

ع  
رسول الله

من الفروع

ط  
رسول الله

تمت

مَنْذَرًا بَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 لَيْسَتْ لَهُمَا قُلْتُ لِنَافِعٍ إِنْ كَانَ بِنِ  
 عُمَرَ مَشَى بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ قَالَ إِنْ مَأْكَاكَ  
 فَمَنْسَةٌ لِيَكُونَ أَسْرًا لَيْسَتْ لَهُمَا **بَابُ**  
 اسْتِلَامِ الرُّكْنِ بِالْمِحْنِ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ  
 صَالِحٍ وَبِشْرُ بْنُ سُلَيْمٍ قَالَا نَابِئُ  
 وَهَبٌ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ  
 شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ  
 اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ طَافَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ عَلَى بَعْرِ  
 لَيْسَتْ لَهُمَا الرُّكْنَيْنِ بِالْمِحْنِ تَابَعَهُ الدَّادُ وَرَدِّي

ابن عبد الله عن